# الدرس 02 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

---

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد عليه وعلى اله افضل صلاة واتم التسليم وبعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بوب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب هلال - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم وهديه. حدثني محمد بن حاتم حدثنا ابن مهدي. حدثني سليم ابن حيان عن مروان الاصفر عن انس رضي الله عنه ان علي قديم من اليمن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بما اهللت؟ فقال اهللت بهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان معي - 00:00:20

احللت وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حا وحدثني عبد الله ابن هاشم حدثنا باز قال حدثنا سليم بن حيان وغيره ان في رواية بازيلا حللت. حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرناه شيء عن يحيى ابن ابي اسحاق. وعبدالعزيز بن صهيب وحميد انهم سمعوا - 00:00:40

انس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بهما جميعا؟ لبيك عمرة وحجا لبيك عمرة وحجا وحدثني عن ابن اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن يحيى ابن ابي اسحاق وحميد الطويل قال يحيى سمعت انس يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لبيك - 00:01:00

عمرة وحجا وقال حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك بعمرة وحج وحددنا سعيد ابن منصور وعمرو النافذ وزهير ابن حرب. جميعا ابن عيينة قال سعيد ابن ابينا تحدث عن الزهري عن حنظلة اسلمية قال سمعت ابا هريرة رضي الله - 00:01:20

عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم بفج الروحاء حاجا او معتمرا او ليثنيهما وحدثنا كتيبة المشاهدة حدثنا عن ابن شهاب مثله قال والذي نفس محمد بيده وحدثنيه حرملة بن يحيى اخبرني الوهب - 00:01:40

اخبرني يونس عن انه سمع ابو هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده في حديثهما باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانهم حدثنا عداء بن خالد حدثنا عم آمن حدثنا قتادة الناس - 00:02:00

ان انس رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتبر اربى عمر كلهن في ذي القعدة الا التي مع حجة عمرة مع الحديبية او زمن الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من جعران - 00:02:20

حيث قسم قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة ما حجته. حدثنا محمد المثنى حدثني عبد الصمد. حدثنا همام حدثنا قد شهدته قال سألت انسا كم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال حجة واحدة واعتمر اربع ومر واعتمر اربع عمر ثم - 00:02:40

ذكر مثل حديث هداك وحدثني زهير ابن حرب حدث عن الحسن بن موسى اخبرنا زهير عن ابي اسحاق قال سألت زيد ابن ارقام كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه - 00:03:00

وسلم قال سبع عشرة قال وحدثني زيد ابن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة وانه حج بعدما هاجر حجة حجة الوداع. قال ابو اسحاق بمكة اخرى وحدثنا هارون ابن عبد الله اخبرنا محمد البرساني - 00:03:10

ابن جريج قال سمعت عطا يخبره قال اخبرني عروة ابن الزبير. قال كنت انا وابن عمر وابن عمر مستندين الى حجرة عائشة وانا

لنسمع ضربها بسواك تستن قال فقلت يا ابا عبد الرحمن ائتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب؟ قال نعم فقل فقلت لعائشة اي امتاه الا تسمع - 00:03:30

حينما يقول ابو عبدالرحمن قالت وما يقول؟ قلت يقول اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب فقالت يغفر الله لابي عبد الرحمن فيما اعتمرت لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانه الا وانه لمعة - 00:03:54

قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم سكت وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم واخبرنا جليل عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة ابن الزبير المسجد. فاذا عبد الله ابن عمر جالس الى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى في المسجد فسألناه عن صلاتهم - 00:04:13

فقال بدعة فقال له يا ابا عبدالرحمن كم يعتبر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال اربعة عمر فقال اربعة عمر احداهن كرهنا ان نكذبه ونرد عليه. وسمعنا الحجرة فقال عمر الا تسمعين يا ام المؤمنين الى ما يقول ابو عبدالرحمن؟ فقالت وما يكون؟ قال يقول اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم اربع - 00:04:33

احداهن في رجب فقالت يرحم الله يرحم الله ابا عبد الرحمن بعد ما رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه وما ائتمر في رجب قط باب فضل العمرة في رمضان. وحدثني محمد ابن حاتم ابن ميمون حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن عن ابن جريب - 00:05:00

قال اخبرني قال سمعت ابن عباس يحدثنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها ما معناك انت ما منعك ان تحجي ما لا؟ قالت لم يكن لنا الا ناضحان فحجابوا. ولدها وابنها على ناضع - 00:05:18

وترك لنا ناضحا ننضح عليه. قال فاذا جاء رمضان فاعتمري فان عمرة فيه تعدل حجة. وحدثني وحدثنا احمد ابن عبادة الضب حدثنا يزيد يعني ابن زريع وحدثنا حبيب المعلم عن عطايا عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرة من الانصار - 00:05:38

يقال لها ام سنان ما منعك ان تكوني حجبتي معنا وابنها على احدهما وكان الاخر يسقي عليه غلامنا. قال فعمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله تعالى باب اجلال النبي - 00:05:58

قال يا خلوي رحمه الله تعالى باب اهلال النبي صلى الله عليه وسلم اي كيف اهل النبي صلى الله عليه وسلم واما فلم يبوب لهذا باب انما ساق الاحاديث وحتى انهى كتاب الحج رحمه الله. قال رحمه الله حدثني - 00:06:28

محمد ابن حاتم حدثنا ابن مهدي. قال حدثني سليم ابن حيان عن مروان الاصفر وجاء في رواية عبد المروان الاصغر. ابو خلف البصري. مروان الاصغر عن انس رضي الله تعالى عنه - 00:06:48

الاصفر الاصفر اصح من مروان الاصغر وهو ابو خالف البصري رحمه الله تعالى. قال عن انس رضي الله تعالى عنه ان عليا قدم الابل فقال النبي بما اهللت قال فقال اهللت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال لولا ان معي الهدي لاحلمت. ثم ساق ايضا من طريق بهز قال حدثنا - 00:07:08

تحيات بهذا الاسناد ايضا قال لحللت. وروى ايضا بالحديث يحيى ابن يحيى اخبره الشيخ عن يحيى ابن ابي اسحاق وعبدالعزيز بن صهيب وحميدة لانهم سمعوا انس يقول قال اهل بهما جميعا لبيك عمرة وحجا لبيك عمرة وحجا. ثم ساق ايضا - 00:07:38

من طريق عبيد عن انس انه قال سمعت انسا وهذا يدل على ان حبيد سمع هذا الحديث من انس لان اكثر ما يكون بواسطة ثابت لكنه هنا صرح في السماء. لبيك عمرة لبيك بعمرة وحج. ثم ساق ايضا من طريق - 00:07:58

الاسلمي قال سمعت ابا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم بفج الروحاء حاجا او تمرا ولاو ليثنينهما. اي يلبي بهما جميعا. ثم ساق ايضا من طريق حنظل بن علي عن ابي هريرة يقول قال والذي نفسي بيده بمثل - 00:08:18

الحي السابق ادى عيسى ابن مريم ان عيسى ابن مريم يأتي حاجا او معتمرا او انه يجمع بينهما في نسكه بمعنى ان يكون حاجا واما

ان يكون متمتعا واما ان يكون قارنا. هذه الاحاديث ساقها مسلم تبين ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:38
اهل قاربا صلى الله عليه وسلم. ولذلك في حديث القارئ بما اهلا؟ قال اهللت باهلالك اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم. فامره النبي النبي صلى الله عليه وسلم يبقى على احرامه. وعلل ذلك بانه ساق الهدي. لان النبي صلى الله عليه وسلم امر جميع اصحابه الذين لم - 00:08:58
هادي ان يجعلوها عمرة ويتحللوا التحلل الكامل. فهذا نص صريح صحيح ان النبي اهل قارنا وابر عليا بذاك ان علي ايضا ساق الهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم واشركه النبي صلى الله عليه وسلم معه في هذا الهدي ساقه اتى باليمن بما يقارب ستين بدنة - 00:09:18
النبي ببقية ذلك اتمم بها المئة من المدينة. واما حديث انس انه سمعني يصرخ بهما جميعا يقول لبيك عمرة وحج وهذا النسك هو القران انه قرن بينهما وقال لبيك اللهم عمرة وحجا. وكونه قارب جاء في الصحيح - 00:09:38
ايضا في الصحيحين عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني في هذا الوادي فقال يا محمد صلي بهذا الوادي بركعتين وقل لبيك اللهم حجة وعمرة واحاديث جمعه بين العمرة والحج كثيرة. ابلغنا احمد عشرين حديثا. ثم ساق ايضا حديث - 00:09:58
ابي هريرة وسياقه هنا في هذا الباب هو من علامات الساعة. لان النبي صلى الله عليه وسلم يخبر ان ان عيسى عليه السلام كل الدليل يأتي مهلا بينما ذكر في كتاب الايمان في اول هذا الكتاب ذكر موسى وذكر يونس وذكر بعض الانبياء الذين رآهم قد لبوا بالحج بل ذكر - 00:10:17
الدجال لعنه الله ايضا انه رآه يطوف البيت وهذا قبل ان اما يكون قبل ان يعلن آآ كفره وخروجه واما ان يكون هذا قبل يكون له حكم خاص يكون له حكم خاص بمعنى انه يطول - 00:10:37
اه وذاك قبل ان يدعي النبوة وقبل ان يدعي الالوهية. لان الدجال يمر بمراحل. يكون اولا مسلما يدعي الاسلام ثم بعد ذلك يدعي الالوهي يدعي النبوة ثم يدعي الالوهية الرومية. فالنبي رآه يطوف البيت ايضا. فقوله هنا والذي نفسي - 00:10:52
بيده ليهلن ابن مريم ليهلن اي ان اهله سيقع وابن مريم سيهل قبل ان تقبض روحه. وذلك قبل قيام الساعة. وذكر بهذا وهو الشاهد انه قال ليهلن حاجا او معتبرا او ليثنينهما بمعنى ان يقول لبيك اللهم عمرة وحجا. وفي هذا اقرار وتقرير من النبي صلى الله - 00:11:12
وسب على جواز هذه الانساك الثلاثة. وان المسلم يجوز له ان يلبي بالعمرة وحدها. ويجوز له ان يلبي بالحج وحده. ويجوز له ايضا ان يجمع بينه في نسك واحد وهذا الذي عليه عامة العلماء بل هو شبه اتفاق بين العلماء كان هناك خلاف بالمنع من جهة الافضل كان يمنع اه عمر - 00:11:40
كذلك عثمان ومعاوية يمنعون من التمتع ويجعلونها ويجعلون الحج دون ان دون ان يتمتع وهذا ليس على التهليل وانما هو على الفضل. ثم قال بعد ذلك في عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم. النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتمر الا - 00:12:00
عمر قاد عليه اتفاق اهل السير وعابة العلماء وعامة الناس يتفقون ايضا او يقول اكثرهم فهو شبه اتفاق بينهم ان عمره كلها كانت في ذي القعدة ولم يعتمد النبي صلى الله عليه وسلم في غير ذي القعدة. وعمره التي اعتبرها الرسول صلى الله عليه وسلم عمرة الحديبية. وهي التي سد فيها عن البيت - 00:12:20
وعمرة القضاء وهي ما قاض عليه يعني لا يعني عمرة القضاء ليس من ليس من قضاء عمرة الحدي وانما هو من باب المقاضاة التي قاض عليها النبي صلى الله عليه وسلم كفار قريش فسميت عمرة القضاء للمقاضاة وليس للقضاء. وعمرته التي من الجعران التي كانت بعد فتح مكة - 00:12:44
وعمرته الرابعة التي كانت بحجته صلى الله عليه وسلم وكلها كانت في ذي القعدة ابتدأ اولا ليبين ان العمرة في ذي القعدة خلاف ما عليها الجاهلية فان اهل يرون ان العمرة فيها من افجر الفجور فاراد النبي صلى الله ان يخالفهم. والعمرة الاخرى سيارة من باب القضاء - 00:13:04

من باب القضاء الذي قاظاهم عليه وهو انه يعتمد بالعام القادم فوافق ذلك ايظا عمرة عمرته في ذي القعدة. والثالثة التي يعتبر العنوان وافق ذلك بعد فتح مكة وكان فراغه من فتح مكة وغزوة اوطاس كانت ايضا في ذي القعدة فوافق ذلك وقت عمرته. والرابعة - 00:13:24

امر بحجته في ذي القعدة. فهذه عمر صلى الله عليه وسلم. واما ما ذكره ابن عمر انه اعتمر في رجب فهذا مما عد من اخطاء رضي الله تعالى عنه فابن عمر هنا اخطأ وقد خالفته عائشة وخالف ايضا العلماء وقد ذهب شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى انه يرى ان - 00:13:44

ان هذه ثابتة وهذه ليس بصحيح ابن عمر يرى الشيخ ابن باز يرى ان عمر في رمضان ثابتة لان المثبت مقدم على النافل ولكن هذا ليس لا ينطبق في مثله - 00:14:04

لهذا مثل هذا فان ليس هنا زيادة علم لان النبي صلى الله عليه وسلم عمره معروفة وغزواته وسفراته كلها محصورة محفوظة عند اهل السيرة والتاريخ ومعه اصحابه رضي الله تعالى عنهم ابن عمر هنا اخطأ اخطأ في هذه في - 00:14:14

الوقت وقاد اعتذر في في رجب ولم يعتمد النبي صلى الله عليه وسلم لا في رجب ولا في غير الشهور لا في رمضان ولا في شعبان ولا في رجب ولا في اي شهر من - 00:14:34

سنة الا في ذي القعدة فقط. ولم يعت في غيره من الشهور. قول ابن عمر ابن عتاب رجب نقول هنا اخطأ ابن عمر وقد خطأته عائشة رضي الله تعالى وعللت ذلك انه وهم رحمه الله ورضي الله تعالى عنه بل قالت انه لم لم يعتصم الا وابن عمر معه. ولكن لكن - 00:14:44

يهب وينسى ويخطئ وهذا مما اخطأ فيه ابن عمر رضي الله تعالى عنه كما ان عائشة اخطأت في غير موضع فكذلك عمر اخطأ في هذا الموضع ذكر في باب عمره ذكر حديث انس الذي رواه البخاري ومسلم هو حديث آآ حديث جاء من حديث انس وجاء من حديث البراء بن عازبين رضي الله تعالى عنه حديث انس هنا - 00:15:04

انه رواه من طريق هداف بن خالد عن همام ابن يحيى عن قتادة ان انس اخبره فصرح قتادة بالتحديد انه واختبر ارض عمر كلهن في ذي القعدة الا التي مع حجته عمرة عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذي القيدة - 00:15:23

وعمرة من وعمرة من العام اه قال عمرة في من الحديبية او زين الحديبية وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من جعرانا حيث قسم غنائم حنين من ذي وعمرة مع حجته صلى الله عليه وسلم هذه اربع عمر ثم رواه مسلم - 00:15:42

من طريق همام عن قتادة عن انس انه قال حج حجة واحدة واعتمر بها عمر ثم لك مثل حديث هداب. وروى ايضا من طريق زهير بن لاسحاق زهير ابن ابو معاوية زهير بن معاوية عن ابي اسحاق قال سألت زيد ابن الارقم كم غزوة صلى الله عليه وسلم؟ قال سبع عشرة قالت وحدثني زيد ان - 00:16:03

تسعة عشرة وانه حج بعدما هاجر حجة واحدة حجة الوداع. النبي صلى الله عليه وسلم لم يحج بعد بعثة الا حجة واحدة اختلفوا قبل بعثته هل حج ثبت حجه قبل البعثة وجاء ذاك في البخاري عن ابن مطعم رضي الله تعالى عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة وهو يبحث - 00:16:23

عن جبل له والنبي كان من اهل حمص ومع ذلك وقف بعرفة قال ما بالها ما بال هذا هنا؟ اي انه ليس ممن يقف في هذا الموقف فثبت ان النبي - 00:16:43

صلى الله عليه وسلم حج قبل حج قبل قبل آآ بعثته صلى الله عليه وسلم حج. وقت منهم من قاده حج ثلاث حجج. ومنهم من قال حج حجتين لكن الذي - 00:16:53

ثبت من جهة من جهة الصحة والاسناد حجة واحدة قبل بعثته وحجة اخرى بعد بعثته صلى الله عليه وسلم. وورد اخرى لكنها لا تخلو من ضعف ثم روى من طريق محمد بكر البرساني قال اخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء - 00:17:03

يخبر هل اخبرني عروة ابن الزبير عطاء بن ابي رباح قال عروة ابن الزبير قال كنت انا وابن عمر الى حجرة عائشة وانا لنسمع ضربها

بالسواك تستن قال فقلت يا ابا عبد الرحمن اعتمر النبي وسلم في رجب؟ قال نعم - 00:17:22
فقلت لعائشة يا امتاه او يا يا امتاه الا تسمعين ما يقول ابو عبدالرحمن؟ قالت وما يقول؟ قلت يقول اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل قال يغفر الله - 00:17:43
لابي عبدالرحمن لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانه لمحة. هنا لعمري من باب التأكيد من باب التأكيد ويحمله بعضهم الى عمري من باب التوليس ومن باب الحلف لعمري هو من باب التأكيد اي كأنها قالت آآ لا ادري ان هذا اي انه - 00:17:53
لم يعتمر النبي صلى الله عليه وسلم الا الا في ذي القعدة ولم يعتمر لواء وابن عمر معه. قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا لعب وسكت. وهذا يدل على ابن عمر لم يكن متيقنا من قوله وانما قال ذلك ظنا فسكت سكت ولا - 00:18:14
قد يجب عائشة على قولها وعائشة هنا قالت قولا تقطع به ودعت بالمغفرة وخطاته في ذلك رضي الله تعالى واجمعين ثم رواه جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة ابن الزبير المسجد. وذكر الحديث بطوله وفيه قصة الناس يصلون - 00:18:34
ضحى فيما فسألناه عن صلاة فقال بدعة. هذا يوص ابن عمر هنا على ان صلاة الضحى بدعة. وبدعة انها لم تكن معهودة عنده في زمن صلى الله عليه وسلم بان الناس يفعلونها على هذه الصورة وهي انه امر حادث وليس اصل الصلاة حادث وانما الحادث هو اجتماع له صلاة بهذه الصفة في مسجد النبي - 00:18:54
صلى الله عليه وسلم ومع ذلك يقول ابن عمر اخطأ ايضا في وصف صلاة الضحى بدعة. فصلاة البدعة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله ومن فعله ايضا وامر بها صلى الله - 00:19:14
الله عليه وسلم واقر على ذلك. واحاديث صلاة الضحى كثيرة فهذا ايضا ان الدعوة كان يرى ان هذه من البدع فقال له عروة يا ابا عبد الرحمن كم اعتمر سلم؟ فقال اربع عمر احداهن في رجب فكرهنا ان نكذبهم. كرهنا قولها - 00:19:24
ان نخطئه لان الكذب لغة الحجاز هو الخطأ وليس التكذيب الذي هو ضد الصدق. فكرهنا ان نكذبه اي نخطئه لمقامي وهذا من للادب وذلك ان الطالبة مع شيخ او الطالب مع التلميذ مع العارف اذا اخطأ اذا اخطأ العالم فانه لا يرد قوله مباشرة وانما - 00:19:43
يسأل يسأل على انه هل هذا وقع؟ او انه يأتي بعبارة حتى يستذكر ويتذكر الشيخ فيعود الى الى الصواب اما ان يواجهه ويشافه بالخطأ وانك اخطأت هذا من سوء الادب. يقول عروة فاستحيينا فكرهنا ان نكذبه - 00:20:03
ونرد عليه وسمعنا استنان عائشة في الحجرة فقال عروة الا تسمعين يا ام المؤمنين الى ما يقول ابو عبد الرحمن؟ قالت ما يقول فذكر انه يقول اعتز ابا عمر احداهن في رجب فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن بعده وصلى وهو معه وما اعتمر في رجب قط وهذا هو - 00:20:24
صحيح كما قالت عائشة وهو الذي عليه عامة اهل العلم وعابة اهل السيرة والتاريخ انه لم يعتب في رجب قط صلى الله عليه وسلم. فالعذرة في رجب تخصيص رجب عمرة نقول لا يجوز اما اذا وافق انه يعتمر في رجب ليس لذات رجب وليس لتقصي رجب فالامر جائز والعمرة في كل السنة - 00:20:44
جائزة ثم قال باب فضل العمرة في رمضان هذا تويب النووي باب فضل العبرة في رمضان اختلف العلماء ايهما افضل من هناك من العلم من يرى ان في اه ذي القعدة افضل من العمرة في رمضان. وعلل ذلك بقوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في عمر كان في ذي القعدة. وهو الذي - 00:21:04
يستنوا به ويتأسى به. وعلل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان لها قضية خاصة وقضية عين لا تعبر على غير هذه المرأة وعلل ذلك ايضا بعلة انها تعدل حجه بالاتفاق ان العمر في رمضان لا لا تعدل حجة لمن لم يحج وكان - 00:21:24
تغسل يمينها هذي المرأة التي لم تحج مع النبي صلى الله عليه وسلم ان عمرتها في رمظان تعجل حجتها عن الحقيقة وهذا ليس بصحيح ايظا والصحيح في هذه المسألة ادنى العمرة في رمضان افضل العمرة في ذي القعدة. بل نقل ابن سيرين الاتفاق قال لا يختلفون ان العمرة في غير في غير اشهر الحج افضل منها في اشهر - 00:21:44
الحج واذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم ذلك ليبين مخالفة مخالفة اهل الجاهلية والا ان يعتبر الانسان في غير

اشهر الحج ثم يدشئ حجا في اشهر الحج هذا افضل بالاتفاق افضل بالاتفاق وقد نقل شيخ الاسلام ايضا الاجماع على ذلك لمن انشأ سفرة - 00:22:04

لعبرته وانشأ حجة في اشهره ان هذا هو الافضل من جهة الانساك باتفاق العلم. فعلى هذا يقول الصحيح ان العمرة في رمضان تعدل تدعوة في رمضان افضل العمرة افضل العمرة في ذي القعدة. واما قول شيخ الاسلام انها قضية عين وانها خاصة فالصحيح ان النبي قال عمرة في - 00:22:24

يقل لها عمرتك في رمضان. فقول عمرة في رمضان هذا يعني هذا يعم كل من اعتمر يعم كل من اعتمر في رمضان. وقد ثبت عن ابن عمر ثبت عاد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه اعتبر في رمضان كما في حديث ابي يزيد فسمعت عبد الله بن سعد يصلي في رمضان يقول فسمعت صوت عمر خلفي - 00:22:44

اتى معتمرا بشيب واسناده جيد. وثبت ايضا عن عن طاووس وعن الشعبي انهما رأى العمرة في رمضان الحج لان الحد الاصغر على كل حال العمرة في رمظان مشروعة وهي افظل العمرة في في ذي القعدة او في اشهر الحج وان عمرة في رمظان - 00:23:04

تعدل من جهة الاجر والثواب اجر حجة. ذكر حديث ابن عباس الذي فيه قال اخبرني عطاء قال سعيد بن عباس يحدثنا قال لابرأة الانصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها وهي ام ام معقل او ام - 00:23:24

ام سناء. قال ما منعك ان تحجي معنا؟ قالت لم يكن لنا الا ناضحان. فحج ابو ولدها وابنها على نار  وترك لنا ناضحا ننضح عليه. قال فاذا جاء رمضان فاعتبري فان عمرة فيه تعدل حجة. هذا لفظ الصحيحين - 00:23:40

ثم جاء من طريق حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس وزاد فيه زاد فيه اه الفاظ منها قوله وكان الاخر يسقي عليه غلاء غلام دم والصحيح الصحيح انها انه اللفظ الاول انه يسقي قال بعظهم يسقي عليه نخلان اي اي نخيلنا كما ذكر ذلك القاظي عياظ والصحيح انها احدهما - 00:24:00

حج به ابو ولدها بابنه والاخر ناضح يسقون يسقون به. هذي اللفظ الصح لا اشكال في هذا سواء قلنا غلامنا او قلنا نخلنا او قلنا آآ يسقي به الامر واسع. قال فعمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي. هذه - 00:24:30

حجة معي جاءت على الشك. والمحفوظ بهذا الحديث دون ذكر حجة معي. وعند النظر في رواية في اصحاب عطاء فاوثق واصحاب عطاء وابن جريج اوثق اصحاب عطاء ابن ابي رباح وابن جريج وقد رواه ابن جريج ولم يذكر فيها حجة معي وانما ذكر حبيب المعلم - 00:24:50

حبيب المعلم ذكر ذلك عن عطاء ابن عباس ينظر للبخاري رقم الف وتسع مئة وثلاثة وثمانين ما في معي ها احد الف وثمان مئة وثلاثة وستين كان في لفظ بنفسه نفس البخاري نفس اللفظة - 00:25:10

يقول له تفرد بها المحو حبيب المعلم وحبيب المعلم تفرد بهذه والمحفوظ الراتب من جريج دون ذكر حجة النعيم وين سلم؟ ولو سلمنا لصحته وقلنا انها صحيحة فهي تدل ايضا على زيادة فضل العبرة في رمضان وان عمرة تعدل حجة - 00:25:30

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة الاجر والثواب. لكن الصحيح ان المحفوظ دون ذكر حجة معه انما قال تقضي حجة او تعدل حجه الله اعلم النسخة اللي عندي قال المسلم وحدثني علي ابن حجر اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن يحيى ابن اسحاق محمود - 00:25:50

الطبيب طالع يحيى قال يحيى سمعت قصده يحيى هو لي يقول سمعت يقول حميد سمعت انسا عرفت يعني يرويه هلال يحيى اول من هو علي ابن حجر؟ علي ابن حجر اخبرنا اسماعيل ابن ابراهيم عن يحيى ابن ابي اسحاق وخميس - 00:26:20

خلاص ايه احسنت. يعني هنا يقول يحيى آآ سمعت انس يقول يحيى ابن ابي اسحاق سمعت انس وحمير طويل. فيقول ذلك خلاص. قال وقال حميد قال انس. وقال حميد قال انس. يعني هنا لم يصرح حميد بالسمع. اللي قبله؟ هم. فهو - 00:26:40

عبد العزيز كلهم عندهم سبع انس حميد عن انس ثابتة وصحيحة ولا تعل بهذه العلة لان الاصل اذا عرفنا بل اسقطه الراوي وهو ثقة فلا يضر. الاشكال متى اذا كان الذي يسقطه ممن لا يعرف او ممن هو ضعيف او من هو - 00:27:00

يخلط ان يروي عن مرة عن فلان او فلان. مثل بعضهم مثل الشاب اذا قال حديت الثقة لا نقبل منه ذلك لانه يحدث هذه الثقات وعن الضعفاء ويصفهم كلهم بقوله الثقة. اما اذا كان الراوي الذي يسقطه التلميذ آآ معروف عدالته وثقته وانه لا يأخذ الا عن ثقة مثل سبعين - 00:27:30

سفيان بن لا يدلس اللعن ثقة فاذا دل سفيان لا يضرنا تدليسه كذلك حميد هنا يقول لا يضرنا سواء عن عن او لانه لا يأخذ الا عن ثابت - 00:27:50